[27] وسلم " بلا خلاف، وذلك في قوله: تنصروه. نصره. يقول. أخرجه. لصاحبه. أيده. فرجوع ضمير في وسطها إلى غير النبي " صلى ا عليه وآله وسلم " يكون خلاف الظاهر، ويحتاج إلى قرينة قاطعة. كلام الجاحظ، وما فيه: وناقش الجاحظ (ا) وغيره فقالوا: إن النبي اصلى ا عليه وآله وسلم " لم يكن بحاجة إلى السكينة لتنزل عليه. وكأنه يريد أن يجعل من ذلك قرينة لصرف اللفظ عن ظاهره. ولكنه كلام باطل ة أولا: قال تعالى في سورة التوبة في الآية 26 عن قضية حنين: اثم أنزل ا سكينته على رسوله وعلى المؤمنين ". وقال في سورة الفتح في الاية 26: إفأنزل ا سكينته على رسوله وعلى المؤمنين). فهاتمان الايتان تدلان على نزول السكينة عليه " صلى ا عليه وآله وسلم "، فلا يصح ما ذكره الجاحظ. ومن جهة ثمانية نرى، أنه تعالى قد ذكر نزول السكينة على المؤمنين فقال: في هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين ؟ ليزدادوا إيمانا) (2). وقال: افعلم ما في قلوبهم ؟ فانزل السكينة عليهم وأثابهم فتحا قريبا " (3). وهنا قد يتسأل البعض عن سراخراج ابي بكر من السكينة، ولم حرم منها هنا، مع أن ا قد أنزلها على النبي أ (صلى ا عليه وآله وسلم)

_____ (1) العثمانية ص 107. (2) الفتح / 4. (3) الفتح / 18. (*) _____